

## 7938 - حكم أخذ الأب جميع مال ابنه - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

هل يحق للأب أن يأخذ مال ابنه وممتلكاته بحجة أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال أنت ومالك لأبيك نعم له أن يأخذ من مال ابنه إذا لم يضر به - [00:00:00](#)

أنت ومالك لأبيك ويقول عليه الصلاة والسلام أن أطيب ما أكلتم من كسبكم وأن أولادكم لكسبكم لكن ليس له يضره فيجب أن يترك لهما تخفيف وأن كانت ذرية وزوجة كذلك لابد - [00:00:21](#)

أن يترك لهما يكفيه وزوجته وأولاده لقوله صلى الله عليه وسلم لا ضرر ولا ضرر ولا ضرر فليس له ولده ما عندها أحد وأخذ ماله وانفق عشرا ينفق عليه فلا بأس - [00:00:35](#)

لكن الأفضل لو أن يتعاطى الأمور التي لا تجعل الأولاد يبغضونه ويكرهونه ويتمنون زواله. هم. ينبغي له أن يلاحظ خواطرهم. وأن لا تطمع في أموالهم تأتيه ما يحتاج إليه ما لا يضرهم - [00:00:52](#)

في ما يحتاج إليه أما يعتمد ضرره فلا يجوز له ذلك. بل لابد أن يقع أن يدع لهم فيحتاجون إليه ولا سيما إذا كان لهم أولاد أو زوجة لابد تترك لهم - [00:01:16](#)

وهو كافي ولا يتسبب في تعطيل أمرهم وضررهم كقوله جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:31](#)